

٤٨٧٩
٢١٢٠

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٨٨٢) لسنة ٢٠١٢

محافظ البحر الأحمر:-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ م في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته
و濂حته التنفيذية.

= وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إصدار قانون البناء و濂حته التنفيذية.

= وعلى كتاب الوحدة المحلية لمدينة رأس غارب (الإدارة الهندسية) المؤرخ

٢٠١٢/١٢/١٩ بشأن التعدي على الأراضي المملوكة للدولة.

= وللصالح العام،

قرر

المادة الأولى

يزال بالطريق الإداري التعدي الواقع على قطعة الأرض المملوكة للدولة بالوحدة المحلية لمدينة رأس غارب وعنوانها/ رأس غارب - شارع الحرية - تقسيم المخازن ومظاهر هذا التعدي هو (البناء بدون ترخيص بعمل أسوار بمساحة ٢٥٠٠ م٢) باسم/ محمد بدري محمد أحمد- مع اتخاذ كافة الإجراءات للتحفظ على الأرض ومنع التعدي مستقبلاً.

المادة الثانية

يكلف قسم التعديات بالوحدة المحلية لمدينة رأس غارب بإزالة هذه التعديات بالاشتراك مع شرطة المرافق وكافة الجهات المعنية.

المادة الثالثة

على الوحدة المحلية لمدينة رأس غارب تنفيذ هذا القرار وابلاغة جميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر

يعتمد/ ٢١ فبراير ٢٠١٢

لواء مهندس محمد محمد كامل